

محافظة البحر الأحمر

الشئون القانونية

٢٤٠٤
٧ / ١٠ / ١٤

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٤٨) لسنة ٢٠١٢ م

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
= وعلى القانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون الطفل،
= وعلى قرارنا رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تشكيل لجنة شئون دور الحضانات،
= وعلى مذكرة مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر المؤرخة ٢٠١٣/٩/٢ بشأن تعديل
القرار رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠٨ الخاص بتشكيل لجنة شئون دور الحضانات على مستوى
المحافظة وتشكيل الأمانة الفنية للجنة شئون دور الحضانات على مستوى المحافظة،
= وعلى موافقتنا.

قرار

المادة الأولى

تشكيل لجنة شئون دور الحضانات بالبحر الأحمر برئاسة وعضوية كلا من الآتى:-

١. السيدة/ سكرتير عام المحافظة نائبا
٢. السيد اللواء/ حاكمدار مديرية الأمن بالبحر الأحمر عضوا
٣. السيد/ مدير عام مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر عضو ومقررا
٤. السيد/ مدير عام مديرية الصحة والسكان بالبحر الأحمر عضوا
٥. السيد/ مدير عام مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر عضوا
٦. السيد/ مدير عام مديرية الشباب والرياضة بالبحر الأحمر عضوا
٧. السيد/ مدير عام مديرية القوى العاملة بالبحر الأحمر عضوا
٨. السيد/ مدير عام مديرية الثقافة بالبحر الأحمر عضوا
٩. السيد/ مدير عام مركز الإعلام بالبحر الأحمر عضوا
١٠. السيد/ وكيل مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر عضوا
١١. السيد/ مدير إدارة الأسرة والطفولة بالشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر عضوا
١٢. السيد / مدير إدارة الأمومة والطفولة بالمحافظة عضوا

تابع قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٤٨) لسنة ٢٠١٣ م

المادة الثانية

تشكل لجنة الأمانة الفنية للجنة شئون دور الحضانة على مستوى المحافظة برئاسة السيد مدير عام مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر وعضوية كلاً من :-

١. السيد/ مدير إدارة الأسرة والطفولة بمديرية الشئون الاجتماعية مقررًا
٢. السيد/ وكيل مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر عضواً
٣. السيد/ رئيس قسم الأسرة والطفولة بكل مدينة عضواً
٤. خمسة أخصائي اجتماعي من العاملين بالأسرة والطفولة - يعينهم مدير إدارة الأسرة والطفولة بمديرية الشئون الاجتماعية أعضاء

المادة الثانية

يناط للجنة الأمانة الفنية إعداد الدراسات الفنية للموضوعات المعروضة على لجنة شئون دور الحضانة وإبلاغ توصياتها واقتراحاتها للجهات المختصة .

المادة الثالثة

يلغي أي قرار يخالف أحكام صدور هذا القرار .

المادة الرابعة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح. أحمد عبد الله

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح. أحمد عبد الله